المحاضرة ١٥

ضمانات الحريات العامة

ضمانات الحريات العامة والحقوق

لكي يعمل نظام الحكم الديمقراطي بقواعده ومؤسساته الدستورية على وجه سليم، يتطلب ذلك وجود ضمانات أساسية للحقوق والحريات، وتتمثل هذه الضمانات، في كفالة النظام الديمقراطي، وضمانات تكفل حريات وحقوق الأفراد.

أولاً - الضمانات التي تكفل النظام الديمقراطي:

إن الهدف من هذه الضمانات هو تحقيق إذعان السلطة لمطالب الحرية، وتتمثل هذه الضمانات في بعض المبادئ القانونية ذات الطبيعة السياسية التي تهيمن على التنظيم السياسي للسلطة. وفي ضوء ما تقدم يمكن إجمال هذه المبادئ في الآتي:

١ – مبدأ سيادة القانون:

يتجسد هذا المبدأ بأن يعمل جميع موظفي الدولة، المنتخبين منهم وغير المنتخبين، في إطار الدستور والقانون، على أساس السلطات المخولة لهم والمحددة قانوناً. ومعنى ذلك أيضاً خضوع الدولة بجميع هيئاتها وأفرادها حكاماً ومحكومين لقواعد عامة مجردة ملزمة. فكل السلطات العامة في الدولة تخضع للقانون وتلتزم باحترامه، ولا يقصد بالقانون، بمعناه الضيق، أي الصادر عن السلطة التشريعية فحسب، بل يقصد به القانون بالمعنى الواسع الذي يشمل كل قواعد القانون الوضعي القائم في الدولة. ويتمثل الجانب الآخر لمبدأ سيادة القانون في عدم انتهاك حقوق الإنسان وحرباته الأساسية.

ويمكن إرجاع هذا المبدأ عبر العصور إلى فكرة أرسطو بأن خير حكومة هي التي تقوم على سيادة القانون، لا سيادة الأشخاص.

ويمكن ببساطة اعتبار سيادة القانون حجر الزاوية للحرية الفردية وللديمقراطية على السواء. فبدونها لا يمكن أن تكون هناك حماية للحقوق الفردية في مواجهة السلطة التنفيذية. وبما أن مصدر القانون هو دستور ديمقراطي وهيئة تشريعية منتخبة، فإنه يجب أن يكون التزام السلطة التنفيذية به أحد متطلبات الديمقراطية. ويجب من ثم اعتبار أي محاولات لتجاوز القواعد القانونية، بدعوى المصلحة الوطنية، منافية للديمقراطية. بيد أن سيادة القانون لا تكون فعالة إلا بقدر ما تكون هيئة قضائية مستقلة للحفاظ عليها.

2- الفصل بين السلطات:

والذي يعني عدم الجمع بين السلطات في الدولة وهي التشريعية والتنفيذية والقضائية. أي عدم تركيز السلطة في هيئة واحدة، أو حاكم واحد. وقد عرض "مونتسكيو" أفكاره عن مبدأ الفصل بين السلطات في مؤلفه الشهير (روح القوانين) الصادر سنة ١٧٤٨. ونقطة البدء عند مونتسكيو هي: أن التجربة أثبتت أن الإنسان ميال بطبيعته إلى إساءة استعمال السلطة التي تعطى له، وأنه يسعى إلى تحقيق مصالحه الذاتية على حساب المصلحة العامة، لذا فأن دمج وتركيز السلطات في يد فرد واحد يؤدي إلى استبدادها وتعسفها بحقوق وحريات الأفراد، وأن السبيل إلى حماية هذه الحقوق وتلك الحريات يكون في توزيع السلطة بين هيئات متعددة، يكون بقدرة كل واحدة منها أن توقف الأخريات عند حدودها.

يتضح لنا مما تقدم أن تقسم أجهزة الحكم في النظم الديمقراطية إلى جهاز تنفيذي (السلطة التنفيذية)، وجهاز قضائي (السلطة التشريعية)، وجهاز قضائي (السلطة القضائية)، وقد تبين أن هذا التقسيم بين الفروع الثلاثة ضروري بشكل أساسي لتأمين

أشكال المساءلة المختلفة. فالمحاكم إذا لم تكن مستقلة عن الهيئتين التشريعية والتنفيذية، لا تستطيع أن تعمل دون خشية ودون مجاملة في ضمان التزام الموظفين العاملين بالقانون في أداء عملهم، وكذلك التشريعات والضرائب، ويحث أعمال الحكومة، فإن ذلك سيحد بشكل خطير من إمكانات المساءلة السياسية والمالية للحكومة أمام الناخبين. ورغم أن فصل السلطات بين الهيئتين التنفيذية والتشريعية سمة مشتركة في نظم الحكم الديمقراطية فأنه يعامل بصور مختلفة باختلاف النظم السياسية.